اذ لا مانعة في اطلاق الاسم المجرد عارضا عن معناه ومانع ان يقال لمن قال لرأيت واراد بزيد انه جعله اسدا كما يقال لمن سمى ولده اسدا انه جعله اسدا لان جعل اذا كان سعديا الى مفعولين كان لمعنى صير وسمى بمنزلة صاغ صاغه لنحو قولك جعلته اميرا اذا اتخذته له صفة لا مانع واذا كان يقال لاسم المشبه به الى المشبه بقصد معناه اليه لمعنى انه اتخذ له معنى الاسد الحقيقي ادعاء اطلق عليه اسم الاسد مستعملا فيما وضع له فلا يكون مجازا لغويا بل عقليا معناه ان العقل تصرف فيه وجعله الرجل الشجاع من جنس الاسد وجعل ما ليس في الواقع واقعا مجازا عقليا وهذا اي كون اطلاق اسم المشبه به على المشبه انما يكون بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به صح التجريد في قوله اي في قول ابي الطيب من المجيد في غلام قام على راسه يظلله فاءت تظللني اي توقع الظل علي من الشمس نفس اعز علي من نفسي فاءت تظللني ومن عجب وروي فاقول ما اعجبا ومن عجب شمس اي انسان كالشمس في الحسن واليها تظللني من التحرز فلولا انه ادعى له معنى الشمس الحقيقي وجعله شمسا على الحقيقة لما كان لهذا التعجب وجه اذ لا عجب في ان تظلل انسان حسن لوجه انسانا اخر والذي عنده اي ولهذا صح النبي عن التجريد قوله لا يحول من بلا علالة اي هي شعار بمن تحت الروب ولحت الدرع ايضا قد يزاد زيد على المجرد بقولك رايت القمر على زيد انكر اذا اسندت اسرارة عليه فلولا انه جعله قمرا حقيقيا لما كان للنهي عن التجريد معنى لان الكتاب انما يسرع الدا بالاسب ملابسة القمر الحقيقي لا بسبب ملابسة انسان كالقمر في الحسن وزيادة الابهاء اي ورد هذا الدليل بان ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به لا يصح كون اي كون الاستعارة مستعملة فيما وضعت له للعلم الضروري بانها مستعملة في الرجل الشجاع مثلا والموضوع له هو السبع المخصوص والحق ذلك ان دخول المشبه في جنس المشبه به سببي على انه جعل افراد الاسد بطريق الدخول قسمين احدهما المتعارف وهو الذي له غابة الخلقة وبداية القوة في مثل تلك الجثة وهاتيك الصورة والهيئة وتلك الاسنان والمخالب التي هي ذلك والثاني غير المتعارف وهو الذي له تلك الجثة وتلك القوة لكن لا في تلك الجثة والهيكل المخصوص ولفظ الاسد انما هي موضوع للمتعارف فاستعماله في غير المتعارف استعمال في غير ما وضع له ولا قرينة هنا بعد عن ارادة المعنى المتعارف لتعين المعنى الغير المتعارف

وبهذا اندفع ما قال الاصل ان دعوى الاسدية للرجل الشجاع سالمة نصب القرينة المانعة عن ارادة السبع المخصوص واما التجريد الذي عنده والذي المذكور وغيرها فليست عنده من تتمة التشبيه فضلا عن ان يكون داخلا فيما تقدم وبهذا اندفع ما قال الاصل ان كلا من المشبه والمشبه به من العجب والتعجب منه على الشبه ايضا والاستعارة تقارن الكذب ويجوز ان يقال على التاويل بتصيير القرينة على ارادة خلاف الظاهر بمعنى ان في الاستعارة دعوى دخول المشبه في جنس المشبه به بتنزيله منزلة المشبه به على تقدير كما ذكرنا والتاويل في الكذب وايضا لا بد في الاستعارة من قرينة مانعة عن ارادة المعنى الحقيقي الموضوع له اللفظ حال الاطلاق خلاف الظاهر بخلاف الكذب فانه لا نصب فيه وزيد على ارادة خلاف الظاهر لدلالة المجموع في نحو رايت اسدا يرمي على ان الرمي قرينة على ارادة الرجل الشجاع وذكر صاحب المفتاح ان الاستعارة تقارن المجاز الباطل لا الحقيقي فلهذا اي في الاستعارة على التاويل تقارن الكذب بنصب القرينة المانعة عن ارادة الظاهر

والشارح العلامة قرر الباطل بما يكون على خلاف الواقع والكذب بما يكون على خلاف ما في النفس وانت تعلم ان تفسير الكذب بخلاف ما عليه الجمهور واختاره السكاكي ومع هذا لا حاجة لتخصيص التاويل لتقارنه الباطل والقرينة مقارنة الكذب بل الفصل كل منهما المقارنة عن الكذب والباطل حيث انهم فرقوا بين الباطل والكذب ان الباطل يقابل الحق والكذب يقابل الصدق والحق هو كون الخبر مطابقا للواقع بحسب الواقع نفسه والصدق هو كونه مطابقا للواقع بحسب اعتقاد المخبر وان كان غير مطابق للواقع نفسه مجازا بالذات باعتبار الكون وجه التخصيص غير ظاهر بحسب ذلك الاستعارة مجازا لما سبق من انها مستعملة في دخول المشبه في جنس المشبه به لدخول افراده قسمين متعارفا وغير متعارف ولا يكون ذلك في العلم لما افاده الخبيث لاقتضائه التخصيص ومنع الاشتراك والجنس يعني العموم ومتناول الافراد الا اذا تضمن العلم نوع وصف نحو السهيل استهار بوصف من الاوصاف كما تقدم فانه تضمن الاتصاف بالحمرة وكذا ما دار في المحل بحسب في انصلاحه وناقل والفاجعة وحوشي ان يسمه بخصائص حاتم في الجود ونحو متناول في حاتم بحيث يجعل كانه موضوع للجود وسمي كان ذلك الرجل المعهود من طريق او لغرض غيره كان جعل اسدا كانه موضوع للشجاعة سواء كان متعارفا او غير فهذا التاويل يكون حاتم متناولا للافراد المتعارف المجرد